# قرار رئيس جمهورية مصر العربية

## رقم ١٢٩ لسنة ١٩٨٥

بشأن الموافقة على اتفاق تسهيل ائتمانى بمبلغ ٥٠ مليون دولار أمريكى الموقع بالقاهرة بتاريخ ١٩٨٤/١٢/٩ بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية المجر الشعبية

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

**قـــرر :**

**( مادة وحيدة )**

ووفق على اتفاق تسهيل ائتمانى بمبلغ ٥٠ مليون دولار أمريكى الموقع بالقاهرة بتاريخ ١٩٨٤/١٢/٩ بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية المجر الشعبية وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١١ رجب سنة ١٤٠٥ ( أول أبريل سنة ١٩٨٥ )

**حسنى مبارك**

## اتفاق ائتمان

بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية المجر الشعبية

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية المجر الشعبية أخذا فى الاعتبار العلاقات الودية القائمة بين بلديهما ورغبة فى تحقيق تعاون فى المجالات الاقتصادية والفنية على أساس من المساواة وتبادل المنفعة قد اتفقتا على ما يلى :

( مادة ١ )

١ — تعلن حكومة المجر كمقترض — عن رغبتها فى مساعدة جهود التنمية لحكومة جمهورية مصر العربية وتتيح لها كمقترض — تسهيل ائتمانى بمبلغ ٥٠ مليون دولار أمريكى ليستخدم وفقا لشروط هذه الاتفاقية .

٢ — ١٥ ٪ من القيمة الإجمالية لكل عقد تغطى عن طريق دفعة مقدمة على الوجه التالى :

( ٥ ٪ منها تدفع مقابل خطاب ضمان كدفعة مقدمة ،

١٠ ٪ ضد مستندات الشحن ) .

أما الجزء الباقى وقدره ٨٥ ٪ من القيمة الإجمالية فوب لكل عقد ويتم تمويله كالآتى :

٤٢,٥ ٪ عن طريق الائتمان .

٤٢,٥ ٪ عن طريق تسهيلات ائتمانية تجارية ، يتم إتاحتها بواسطة الشركة المجرية المختصة .

( مادة ٢ )

سوف يستخدم الائتمان فقط فى تمويل العقود التجارية المبرمة بين الشركات المصرية والمجرية .

وسوف تمنح الحكومة المجرية ترخيصا بتصدير البضائع المتعاقد عليها فى إطار هذا الاتفاق الائتمانى ، كما ستقوم حكومة جمهورية مصر العربية بعمل الترتيبات اللازمة لإصدار أية ترخيصات لازمة لاستيراد هذه البضائع .

( مادة ٣ )

١ ــ يخضع هذا التسهيل لموافقة السلطات المختصة لكلا الدولتين ويدخل حيز التنفيذ من تاريخ الإخطار بأنه تم الحصول على الموافقة اللازمة. وسوف يتم الموافقة على العقود الممولة فى نطاق هذا التسهيل بواسطة السلطات المعنية قبل ٣١ ديسمبر ١٩٨٧

٢ ــ سوف لاتتجاوز القيمة الإجمالية الممولة فى إطار هذا الاتفاق ٥٠ مليون دولار أمريكى ولن يستخدم هذا الائتمان فى تمويل أية تكاليف محلية .

٣ ــ البنك المركزى المصرى والبنك الأهلى المجرى ــ كل منهما كوكيل من حكومته ــ هم المسئولون عن تنفيذ هذا الاتفاق ولضمان التنفيذ المالى لهذا الاتفاق فإنهما سوف يبرمان ترتيبات بنكية خلال ٤٥ يوما من تاريخ دخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

٤ ــ كل عقد فردى يبرم سوف يدخل حيز التنفيذ عندما يخطر البنك المركزى المصرى والبنك الأهلى المجرى كل منهما الآخر بموافقة السلطات المختصة فى بلاده . ويعتبر تاريخ دخول العقد حيز التنفيذ هو تاريخ هذا الإخطار وهو ما يتعين الحصول عليه خلال ٦٠ يوما من تاريخ توقيع كل عقد .

والموافقة تعنى أيضا رضى الحكومتين عن إبرام العقد المعنى فى إطار اتفاق القرض هذا .

( مادة ٤ )

إن أسعار البضائع المباعة فى إطار هذا الاتفاق سوف تكون وفقا للأسعار العالمية التنافسية وسوف يتم الاتفاق عليها بين المشترى والبائع عند إبرام العقود .

( مادة ٥ )

يجب ألا تقل قيمة العقود عن ٢ مليون دولار أمريكى لكل حتى تكون صالحة للتمويل فى نطاق اتفاق الائتمان هذا مالم يتفق على غير ذلك بين الحكومتين فى حالات خاصة .

( مادة ٦ )

سوف يستخدم الائتمان عن طريق الخصم على حسابات التمويل المنشأة وفقا لنص المادة (٨) من هذا الاتفاق .

إن الجزء الائتمانى من قيمة العقد الإجمالى فوب الممول فى إطار هذا الاتفاق سوف يتم تغطيته بخطابات اعتماد يتم فتحها لدى بنك تجارى لدوجة أولى من بنوك القطاع العام المملوكة للدولة فى مصر ومعززة من البنك المركزى .

( مادة ٧ )

١ ـــ يفى المقرض بالتزاماته تجاه كل عقد من أجل إتاحة الائتمان فى نطاق هذا الاتفاق بأن يقوم فقط بالدفع بالنيابة عن وباسم المقترض . وسوف يقوم المقترض بإخطار المقرض لدى كل عقد وذلك لكى يقوم بالدفع للبائع المبالغ المعنية فى المادة ( ٦ ) وطبقا للشروط ومقابل تقديم المستندات وذلك فى إطار الاعتماد المستندى الذى يتم فتحه وفقا للعقود الفردية .

٢ ـــ يعتبر التفويض المبين فى الفقرة (١) من هذه المادة والذى دميت فيه المصلحة المشتركة للطرفين غير قابل للإلغاء . وكل عملية دفع يقوم بها المقرض سوف ترتب على المقترض لصالح المقرض مسئولية غير قابلة للإلغاء مساوية للمبلغ الذى تم دفعه .

( ماده ٨ )

١ ـــ سوف يفتح البنك الأهلى المجرى ـــ وفقا للترتيبات البنكية التى سوف يتم إبرامها ـــ حسابا منفصلا لكل عقد بالدولار الامريكى وبدون تكاليف وبسعر فائدة ٤,٥ ٪ سنويا اسمه حساب ائتمانى لحكومة جمهورية مصر العربية وفقا لاتفاق التسهيل الموقع فى ٩ ديسمبر ١٩٨٤

٢ ـــ بالنسبة لكل جزء من التسهيل سوف يتم حساب الفائدة على المبلغ القائم بدءا من تاريخ تسليم كل دفعه .

٣ ـــ سوف يتم سداد مبلغ الائتمان بواسطة المقترض على ٢٤ قسطا متساويا متتاليا كل نصف سنة ومتوالى بدون خصم ضرائب أو رسوم أو مصروفات .

٤ ـــ سوف يمنح المقترض فترة سماح قدرها ٣٦ شهرا تبدأ من التاريخ الذى تقدم فيه إلى البنك الأهلى المجرى مستندات آخر شحنة جزئية أساسية لتشغيل الأدوات أو المعدات ووفقا لذلك فإن القسط الاول يستحق بعد ٣٦ شهرا من التاريخ المشار إليه .

( مادة ٩ )

إن الأقساط النصف سنوية للأصل والفائدة على كل جزء من الائتمان تم استخدامه فى اعتماد مستندى كما هو موضوح فى المادة ( ٦ ) سوف تكون معززة بمستندات ومقبولة لدى البنك الفاتح ، والخمسة مستندات الأولى كما سوف تغطى الفائدة فى حين تغطى الـ٢٤ مستندا التالية كل من الأصل والفائدة التى تستحق فيما بعد .

مادة( ١٠ )

طالما أن المقرض ليس طرفا فى العقد الموقع بين البائع والمشترى ، فإنه لا يجوز للمقترض أن يحتج فى مواجهة المقرض بأى دفع من أى نوع كان ينشأ من خلال العقود المذكورة .

مادة ( ١١ )

كل ماهو مفروض أو سيفرض مستقبلا من ضرائب أو رسوم أو تكاليف أو دمغات أو أعباء أيا كانت فيما يتصل بهذا الاتفاق وتكون مستحقة قانونا فى مصر سوف يتحملها المقترض .

وكل ماهو مفروض أو سيفرض مستقبلا من ضرائب أو رسوم أو تكاليف أو دمغات أو أعباء أيا كانت فيما يتصل بهذا الاتفاق وتكون مستحقة قانونا فى المجر سوف يتحملها المقرض .

ومع ذلك فإن كل المبالغ المستحقه للمقترض فيما يتعلق بهذا الاتفاق وبالتحديد أصل الائتمان والفائدة سوف يتم دفعها بدون خصم أى ضرائب الحيازة أو أى ضرائب أخرى أو رسوم أو تكاليف ومع ذلك إذا ماحدث ما يؤدى إلى إعاقة وتوقف دفع المبالغ المشار إليها بأعلاه فإن المقترض يتعهد بأن يحول للمقرض فورا وعند أول طلب له وبالدولار الامريكى الفرق من القيمة المستحقة للمقرض طبقا لشروط هذا الاتفاق والمبالغ التى دفعت له فعلا .

( مادة ٢ )

حتى يتم الوفاء بكل المديونية فى إطار هذا الاتفاق يعلن المقترض بأن هذا الاتفاق يتمشى مع القوانين والقواعد السارية فى دولته والتى يمكن أن يؤثر الإخلال بها سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة على تنفيذ هذا الاتفاق .

( مادة ١٣ )

لكل جزء من الائتمان يمكن أن يقوم المقترض بسداد كل أوجزء من مديونيته والسداد المقدم يمكن أن يغطى فقط كل قيمة أقساط الاصل ويمكن أن يتم فقط بالترتيب العكسى وقبل أى سداد مقدم يجب أن يقوم المقترض بإخطار المقرض قبل ذلك بثلاثة شهور .

وسوف يتم الاتفاق فى وقت مناسب بين المقرض والمقترض على شروط السداد المقدم وخاصة فيما يتعلق بصور المستندات .

(مادة ١٤)

كل المبالغ المستحقة على المقترض بموجب هذا الاتفاق سوف تتحمل تلقائيا بفائدة بمعدل ٥,٥ ٪ سنويا وذلك من تاريخ الاستحقاق حتى تاريخ السداد الفعلى ، وإذا مازاد التأخير عن ٣٠ يوما فإن سعر الفائدة الذى يطبق هو السعر يوم إلى يوم فى سوق النقد (انتربنك) فى لندن مضاف إليه ١ ٪ إذا كانت مستحقة عن عام كامل .

( مادة ١٥ )

لايجوز سحب أى ائتمان من المقرض بموجب هذا الاتفاق ويحق للأخير أن يطلب السداد الفورى لمديونية المقترض لدى فشله فى الوفاء بالتزاماته وفقا لهـذا الاتفاق فى تاريخ الاستحقاق .

( مادة ١٦ )

كل المبالغ المستحقة لدى المقترض طبقا لهذا الائتمان سوف يتم دفعها بالدولار الأمريكى وهو العملة الرسمية للولايات المتحدة الأمريكية .

( مادة ١٧ )

سوف يطبق القانون الفرنسى على اتفاقية الائتمان هذه والوثائق المتعلقة به .

( مادة ١٨ )

كل المنازعات الناشئة من نصوص هذا الاتفاق أو عن تطبيقه سوف يتم تسويتها نهائيا فى إطار اللجنة المشتركة للتعاون الاقتصادى والتجارى بين مصر والمجر .

اتفاق :

حررت ووقعت بالقاهرة فى ٩ ديسمبر ١٩٨٤ من أصلين باللغة العربية والمجرية والانجليزية وكلها معتمدة وسارية وفى حالة الاختلاف يعتد بالنص الانجليزى .

عن الحكومة المصرية

عبدالعزيز زهوى

عن الحكومة المجرية

لاسزلو بوريلى

# وزارة الخارجية

## قـــرار

### وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم١٢٩ لسنة ١٩٨٥ بتاريخ ١٩٨٥/٤/١ بشأن الموافقة على اتفاق تسهيل ائتمانى بمبلغ ٥٠ مليون دولار أمريكى الموقع بالقاهرة بتاريخ ١٩٨٤/١٢/٩ بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية المجر الشعبية ؛

وافق مجلس الشعب عليه بتاريخ ١٩٨٥/٥/٧ ؛

وعلى تصديق السيد/رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٥/٥/١١ ؛

## قـــرر :

( مادة وحيدة )

ينشر فى الجريدة الرسمية اتفاق تسهيل ائتمانى بمبلغ ٥٠ مليون دولار أمريكى الموقع بالقاهرة بتاريخ ١٩٨٤/١٢/٩ بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية المجر الشعبية.

ويعمل به اعتبارا من ١٩٨٥/٦/٤ م

د. احمد عصمت عبد المجيد